وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٠١٧ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠١٣/١١/٩ ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار مدير النيابات المؤرخ ٢٠١٣/١١/١٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قـــــرر :

(المـــادة الأولى)

إلغـــاء القـــرار الوزارى رقم ٦٩٦٥ لسنة ٢٠١٣ المؤرخ ٢٠١٣/٩/١٠ فيما تضمنه فى مادته (الثالثة والرابعة والخامسة) بشأن نقـــل مقـــار نيابات (مركز ملوى الجزئية - قسم ملوى الجزئية - نيابتى مركز وقسم ملوى لشئون الأسرة «مال ونفس») .

(المـــادة الثانية)

نقل مقر نيابتى مركز ملوى الجزئية ، ومركز ملوى لشئون الأسرة «مال ونفس» ومأمورية استئناف ملوى ، التابعتين لنيابة جنوب المنيا الكلية ، إلى الطابق الأول بمقر الإدارة البيطرية بملوى ، والوحدة السكنية المخصصة لطبيب الوحدة البيطرية بملوى الكائنتين ببندر ملوى بجوار إدارة ملوى - طريق ملوى / الشيخ حسين - محافظة المنيا ، بدلاً من مقارها الحالية .

(المـــادة الثالثة)

نقل مقار نيابتى قسم ملوى الجزئية ، وقسم ملوى لشئون الأسرة «مال ونفس» إلى استراحة مفتش رى الإقليم ، والدور الأرضى بمبنى مصلحة الميكانيكا والكهرباء الكائنين بندر ملوى - شارع تفتيش الرى بجوار شونة بنك التنمية والائتمان الزراعى - خلف محطة سكك حديد ملوى - محافظة المنيا ، بدلاً من مقرهما الحاليين .

(المـــادة الرابعة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المـــادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٣/١١/١٦

صدر فى ٢٠١٣/١١/١٤

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد